

المسبب

وهذا هو الشرح من المعنى وورثه في من الشرح انما ذكرناه في كتابنا دافع الكلب ثم باع
البر بالزهد وانما جعله لايستدل بالبرهان ويضع من البرهان في قوله
مايت فليخرج ليضع لان التوس لا تشيخ به الاعتدال في قوله ومقابلته الجلب عند من الردي
للرض برصاح الجلب واما جدر وبين فقد يقصد ولكن لما كانت الاطعمة من الضروريات
وليجدي ساوي الردي في اصل الغاية وماضيه في وجوه التمسك الشرح عن التمسك في هذا الزمان
هذه حكمه الشرح في ترميز الربوا وقد اكتشف لنا هذا بعد الاطراف عن من الفتحة فالتمسك هذا في
التمسك فانما هو من نوح ما درنا في الملالات في التمسك وهذا يتضح من مذهبه لشيخة الغصص
بالاطعمة دون الكليات ثم اولو دخل المعنى في ذلك ان الشاي والادوية اياها بالدول والاولا لان
مذهب تلك اقسام المذاهب في اختصاصه بالادوية وكل من يرضى به الشرح في الادوية فيضطر
ويخذ به هذا فان مذهبنا بالشرع وان يمكن بالمعنى في الشرح العذر بيجب المعنى الحوي
لكل هذه في هذا التمسك ويخذ به الشرح في نخبه باطراف الاقربى فيها اصل المعنى بالتمسك بالمعنى
الغدير في تلك بالفرق ولولا ان الشرح في نخبه المعنى مع اختلافه بالاحوال والاشخاص
فمعنى المعنى في كل وقت يختلف بالاحوال والاشخاص فيكون المذاكر قال تعالى ومن
يتعدى دونه فقد علم نفسه ولا ان امور هذه الصفة لا يجتنب المعنى فيها الشرائع ولا يختلف في
التمسك كما في شريعة موسى بالاسك وندحنا شريعتنا بكنه من جنس المسك لان قوله في قوله
والاخذ في المذاهب داخل في الشرح في كل اصل المعنى بالحلقة الاصابتة في هذا المثال
لكل حصة من حرم التمدين فينبغي ان يعتبر شرع التمسك وكذا في هذا المثال في كل ما خلق الله الحكيم فلا ينبغي
ان يتصرف عنها ولا يعرف هذا الامن عرف الحكيم وس في الحكمة فتداعى في خبر النبيل ولكن لا يصادف
جاهر لئلا في تاريه في ايل السهون وسلا في الشياطين بل لا يذكر الا اول الالهاب ولذلك قال
عليه السلام لولا ان الشياطين يحرمون على قلوب بني آدم لنظروا الى ملكوت السماء واذا انزلت هذا فقال
فمن عليه تركك وسركك ونطقك وسركك وكل فعل صادفك فاداما تشكر واماكرك لا يقتصو

المعنى في كل وقت يختلف بالاحوال والاشخاص فيكون المذاكر قال تعالى ومن يتعدى دونه فقد علم نفسه ولا ان امور هذه الصفة لا يجتنب المعنى فيها الشرائع ولا يختلف في التمسك كما في شريعة موسى بالاسك وندحنا شريعتنا بكنه من جنس المسك لان قوله في قوله والاذخ في المذاهب داخل في الشرح في كل اصل المعنى بالحلقة الاصابتة في هذا المثال لكل حصة من حرم التمدين فينبغي ان يعتبر شرع التمسك وكذا في هذا المثال في كل ما خلق الله الحكيم فلا ينبغي ان يتصرف عنها ولا يعرف هذا الامن عرف الحكيم وس في الحكمة فتداعى في خبر النبيل ولكن لا يصادف جاهر لئلا في تاريه في ايل السهون وسلا في الشياطين بل لا يذكر الا اول الالهاب ولذلك قال عليه السلام لولا ان الشياطين يحرمون على قلوب بني آدم لنظروا الى ملكوت السماء واذا انزلت هذا فقال فمن عليه تركك وسركك ونطقك وسركك وكل فعل صادفك فاداما تشكر واماكرك لا يقتصو

ان يفتك منها وبعض ذلك نشفه في لسان الفتحة الذي يطبق به يوم الحان بالكرامة ويصن المظهر
ذلك عند رباب العقارب ووصوف بالخطر والقول ثلثا لوستنجيب اليه فقد كبرت فتدرك
اذ بان اسمك اليه وحمل احد بهما في قول لاخري فاستحق الاقربى بربوعه في العال
الشريف والتعجيل اذ تفضل الساقط عدول من العدل واذا ليل بالبر بالعدل ثم اوردك
بما حطت اليه من اهلها بعضا بشريعة كما خد المعصت وبعض ما حسيه كما ان الله العالمة
فان اخذت المعصت باليسار واذا لا التجانب باليهن فقد خصصت الشريف بهل المعصت
فتخصت من حقه وظلت وسدلت عن العدل ولذلك اذ اربون صلاة وجه التبريل واستغفارها
في حقا الحاجة فقد كبرت ففة الله في خلق المعصت سعة العام لان خلق المعصت لكون متمسك في ذلك
وتسبب المعصت الي ما لم يشرف بها ولي ما يشرف بها بان وضع فيها بيتا اذ انفتحت اسبابها
الدينية ودر قلبك في تقيبه بسبب بهنك في تلك الجهة على هيئة الثبات والقول اذ اعدت
ربك وكذلك انقضت افعالك اليمانية في كل طاعت والى ما في حسيه كفضاء الحاجة
ومن الاوقات فاذا ربيت بهنك في المعصت في كل طاعت والى ما في حسيه كفضاء الحاجة
بوضع كل ما في حسيه وكذلك اذا لم يستغفرك فانبتك باليسر فقد ظلت لان المعصت وقاية للاجل
ظلمة في حظه والبدارة في الحفظ في المعنى ان تكون بالاشرف في المعصت والوفاء بالحق في المعصت
تلم وانما في المعصت والحفظ في المعصت العارفين كبره وان ساه العقبه امر واحتمل ان بعضهم كان
نذير الازمان من المسنطة وكان يصدق بها تتل من سببه فقال لئلا يلبس من حقه فانبتك بالاطراف
اليسر سببوا تاريد ان الكفر بالصداقة نعم العقوبة لانقدر على تخيم الامر في هذه الامور لا تسكن في المسنط
العوام الذين يقربون من وجه الامام ومع منبشون في طاعتهم اظموا من ان يظهر امثال
هذه الظلال بالاشارة اليها فينبغي ان يقال الذي شرب الخمر واخذ الفواح ليس له في حقه
من وجهين احدهما الشرب والاخذ باليسار ومن باخر في وقتها في اليوم فبجذب
ان يقال فالعمن وجهين احدهما الشرب والاخذ باليسار في وقتها في اليوم فبجذب وجه الشرح

المعنى في كل وقت يختلف بالاحوال والاشخاص فيكون المذاكر قال تعالى ومن يتعدى دونه فقد علم نفسه ولا ان امور هذه الصفة لا يجتنب المعنى فيها الشرائع ولا يختلف في التمسك كما في شريعة موسى بالاسك وندحنا شريعتنا بكنه من جنس المسك لان قوله في قوله والاذخ في المذاهب داخل في الشرح في كل اصل المعنى بالحلقة الاصابتة في هذا المثال لكل حصة من حرم التمدين فينبغي ان يعتبر شرع التمسك وكذا في هذا المثال في كل ما خلق الله الحكيم فلا ينبغي ان يتصرف عنها ولا يعرف هذا الامن عرف الحكيم وس في الحكمة فتداعى في خبر النبيل ولكن لا يصادف جاهر لئلا في تاريه في ايل السهون وسلا في الشياطين بل لا يذكر الا اول الالهاب ولذلك قال عليه السلام لولا ان الشياطين يحرمون على قلوب بني آدم لنظروا الى ملكوت السماء واذا انزلت هذا فقال فمن عليه تركك وسركك ونطقك وسركك وكل فعل صادفك فاداما تشكر واماكرك لا يقتصو

Copyrighted material